

تعريفات:

«Meethaq Savings Plan» ("MSP") is a contribution based savings plan where customers make regular contributions and these are invested by the Bank to generate profit return. The MSP is for a specific goal to be achieved by the customer.

«Applicant» is the person who is applying to the Bank to book a MSP.

«Business» is the Shariah compliant financing and investment activities of the Bank.

«Maximum Expected Profit Rate» is the profit rate the Mudarib or the (Bank) is expecting to generate based on the market conditions for MSP type of deposit. This is also mentioned on the MSP Illustration (a schedule of contributions and their expected value for the entire time period of the MSP) shared with the customer.

«Joint Account» is an account opened in the name of two or more persons, the balance to the credit of the account and any accruals thereon shall at all times belong to the persons who are signatories to the Account Opening Form. Such persons shall also be jointly and severally liable for all liabilities incurred in relation to the Account and the services.

«Cash Value» is the sum of all contributions/recurring deposits paid by the Customer plus the accrued profit (if any).

1. These Terms and Conditions ("Terms") shall govern the investment made in Meethaq Savings Plan ("MSP") issued by Meethaq Islamic Banking bank muscat (The "Bank").

2. These Terms shall be read in conjunction with the Terms & Conditions for Accounts & Deposits and the Bank's interpretation of these Terms and the Terms & Conditions for Accounts & Deposits shall be final and binding on all MSP Holders.

3. The MSP is a "Decreasing Term Plan" coverage where the Takaful sum cover decreases as the contributions from the customers come in, so as to safeguard and maintain the objective of the participant at any point in time during the tenure of the plan.

4. a. MSP provides a group term Takaful Cover Plan for MSP Holders.

b. The benefit payable under the Takaful Cover Plan is based on reducing sum covered, in the event of Death or PTD that may occur anytime during the entire period/tenure of the MSP.

5. Each MSP evidences the initial and subsequent investments (monthly / quarterly / semiannually or annually) by the Holder of such MSP ("MSP Holder") in the Business. Each MSP is a non-checking recurring term deposit plan; hence no cheque book or ATM Debit Card will be issued.

6. MSP shall only be issued subject to receipt of clear funds for investment from the Applicant. For the recurring contributions the Applicant will have to setup a Standing Order ("SO"). This SO will be setup from the Applicants current or saving account maintained at the Bank. Within 15 days from the date of receipt of clear funds and completion of documentation formalities from the Applicant, the Bank shall issue an advice/welcome letter to the Applicant of the issue of such MSPs ("MSP Advice") in such form as may be determined by the Bank from time to time.

7. In case of non-payment of agreed contributions by the MSP Holder for consecutive three months as per the defined plan, the Bank reserves the right to close the MSP and transfer the MSP balance to the current or saving account being maintained by the customer with the Bank.

8. The relationship between the Bank and the MSP Holder is based on the principles of Mudarabah where the MSP Holder is the Rab al Maal and the Bank is the Mudarib.

9. The Bank as Mudarib may invest or disinvest, at its sole discretion, the contribution received by it from the MSP Holders in any of the businesses (The "Business") of the Bank as it deems fit.

a. At the end of the period, profit realized from the Business conducted by the Bank shall be calculated to be distributed to the Mudarabah Pool members.

b. The Bank shall share in the profit on the basis of a predetermined percentage (The "Profit Sharing Ratio" or "PSR"); the said percentage shall be determined by the Bank at the beginning of each specific period and made available for your information on our Website or on notice boards in our Head Office and branches. The Bank reserves the right to change the percentage without prior notice. Loss, if any, shall be distributed amongst pool members under the principles of Mudarabah Al-Mut'alaqah on the basis of pool members' ratio of investment.

c. Balance of Profit after deducting our share determined under clause 9 (b) above; shall be distributed amongst the pool members on the basis of predetermined weightages. Losses, if any, shall be distributed amongst the pool members under the principles of Mudarabah Al-Mut'alaqah on the basis of pool members' ratio of investment.

d. All MSP Holders will be assigned weightages based on the features of MSP held by them, for the purpose of calculation of profit. The weightages applicable to all MSPs shall be announced at the beginning of each month and shall be available at the branch upon request and on the website of the Bank at www.meethaq.om and www.meethaq.om/arabic.

e. The Bank may also participate in the Business as an investor (Rab-ul-Maal) by comingling its funds or the funds of other depositors, including the current account deposit.

f. Any applicable Profit may be paid on a monthly basis to the MSP Recurring Deposit Account or, as per the product feature of the MSP.

g. In case the actual profit exceeds the maximum expected profit, the excess shall be divided between the Mudarib and Rabul-Mal, provided that the share of Rabul-Mal shall not be less than 10%.

10. Additional features in respect of MSP as may be applicable from time to time shall be stipulated in product brochures and on the website of the Bank.

11. For each MSP, the Bank may provide complimentary Takaful coverage for the principal MSP Holder based on the monthly/quarterly/semiannual investment amount (contributions to the plan) and tenure of MSP subject to the terms and conditions of Takaful from a reputable / licensed Takaful company operating in the Sultanate of Oman. Notwithstanding any arrangement with the Takaful Company, the payment of claim will be the sole responsibility of the Takaful Company and the Bank will not be liable in any manner for payment of such claim whatsoever.

12. In case of non-payment of contributions by the MSP Holder in any given month the Takaful coverage will cease to apply. Once the MSP Holder starts to pay the regular contribution in any of the following months, the Takaful coverage will again continue to apply but the sum assured or the Takaful coverage amount will get reduced equivalent to the contributions missed or not paid by the MSP Holder.

تعريفات:

«خطة ميثاق للتوفير» هي خطة توفير قائمة على المساهمة بحيث يدفع الزبائن مساهمات منتظمة يتم استثمارها من قبل البنك بهدف توليد عائدات أرباح. وتكون خطة ميثاق للتوفير لهدف محدد يرغب الزبون في تحقيقه.

«مقدم الطلب» هو الشخص الذي يتقدم بطلب إلى البنك للحصول على خطة ميثاق للتوفير.

«العمل التجاري» هي الأنشطة التويلبية والاستثمارية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية للبنك.

«الحد الأقصى المتوقع لنسبة الربح» هو نسبة الربح التي يتوقع المضارب(البنك) تحقيقها وفقاً لطرف السوق المصاحبة لنوع خطة التوفير وهذا مذكور أيضاً في الشكل التوضيحي ل (جدول المساهمات والقيمة المتوقعة للفترة الزمنية بأكملها من خطة التوفير) المقدمة للزبائن.

«الحساب المشترك» هو حساب باسم شخصين أو أكثر فإن الرصيد الدائن في الحساب وأي مبالغ مستحقة على ذلك الرصيد تخص الأشخاص الموقعين على استثمار فتح الحساب. كما سيكون هؤلاء الأشخاص مجتمعين ومنفردين مسؤولين عن جميع الالتزامات المترتبة عن ذلك الحساب والخدمات المتعلقة به.

«القيمة النقدية» هي مجموع مبلغ المساهمات الدورية / المتكررة المدفوعة من قبل الزبون بالإضافة إلى الربح المتراكم (إن وجد).

1. تنظم هذه الشروط والأحكام (الشروط) الاستثمارات التي تتم في خطة ميثاق للتوفير الصادرة عن ميثاق للصيرفة الإسلامية من بنك مسقط (البنك)

2. تقر هذه الشروط جنباً إلى جنب مع شروط وأحكام الحسابات والودائع ويكون تفسير البنك لهذه الشروط وشروط وأحكام الحسابات والودائع نهائياً وملزماً لجميع مالكي خطة ميثاق للتوفير.

3. خطة ميثاق للتوفير هي «خطة لأجل متناقص» تنخفض بموجبها تغطية مبلغ التأمين التكافلي مع سداد المساهمات من قبل الزبائن، وذلك لحماية وحفظ هدف المشاركين في أي وقت من الأوقات خلال فترة الخطة.

4 أ. خطة ميثاق للتوفير تشتمل على تغطية تأمين تكافلي جماعي لأجل محدد.

ب. مبلغ تغطية التأمين يشمل حالة الوفاة التي قد تحدث في أي وقت خلال الفترة / المدة بالكامل أو العجز الكلي ومبني على تناقص المبلغ المعطى.

5. تعد كل خطة ميثاق للتوفير دليل على الاستثمارات الأولية واللاحقة (الشهرية / ربع السنوية / نصف السنوية أو السنوية) التي تتم من قبل مالك خطة ميثاق للتوفير في العمل التجاري. كل خطة ميثاق للتوفير هي خطة إيداع لأجل متكرر وبالتالي لن يتم إصدار أي دفتر شيكات أو بطاقة خصم لأجهزة الصراف الآلي.

6. لن يتم إصدار خطة ميثاق للتوفير إلا عند استلام الأموال بالكامل للاستثمار من مقدم الطلب. ينبغي على مقدم الطلب، من أجل تقديم مساهمات متكررة، أن يقوم بإنشاء أمر استقطاع دائم، يتم إنشاء أمر الاستقطاع الدائم عن طريق مقدمي طلب الحساب الجاري أو حساب التوفير في البنك، في غضون 15 يوماً من تاريخ استلام الأموال بالكامل واستكمال الإجراءات النظامية من مقدم الطلب، يقوم البنك بإصدار إخطار / خطاب ترخيص إلى مقدم الطلب يفيد بإصدار خطة ميثاق للتوفير (إخطار خطة ميثاق للتوفير) وذلك بالصيغة التي يقرها البنك من وقت لآخر.

7. في حالة عدم دفع المساهمات المتفق عليها من قبل مالك خطة ميثاق للتوفير لمدة ثلاثة أشهر متتالية وفقاً للخطة المحددة، يحتفظ البنك بحقه في إغلاق خطة ميثاق للتوفير وتحويل رصيد خطة ميثاق للتوفير إلى الحساب الجاري أو حساب التوفير الذي يحتفظ به الزبون لدى البنك.

8. تستند العلاقة بين البنك ومالك خطة ميثاق للتوفير على مبادئ المضاربة حيث يكون مالك خطة ميثاق للتوفير هو رب المال ويكون البنك هو المضارب.

9. يجوز للبنك باعتباره المضارب أن يقوم بالاستثمار أو الخروج من / قطع الاستثمار، وفقاً لتقديره المطلق، بالمساهمات التي يتلقاها من مالكي خطة ميثاق للتوفير في أي من الأعمال التجارية («العمل التجاري») للبنك حسبما يراه مناسباً.

10. في نهاية الفترة، يتم احتساب الأرباح التي تحققت في الأعمال التجارية (العمل التجاري) التي قام بها البنك وتوزع/تقسم على وعلى أطراف المضاربة.

11. يحصل البنك على حصة من الربح على أساس نسبة مئوية محددة سلفاً (نسبة المشاركة في الربح). وتحدد النسبة المذكورة من قبل البنك في بداية كل فترة محددة ويتم إتاحتها لإطلاع الزبائن (مالكي خطة ميثاق للتوفير) عليها على موقعنا على شبكة الإنترنت أو على لوحات الإعلانات في المقر الرئيسي أو الأفرع، في حالة الخسارة، إن وجدت ستحملها أطراف المضاربة وفقاً لمبادئ المضاربة المطلقة بحسب نسبة رأس مال كل عضو في الاستثمار.

12. يتم توزيع رصيد الربح بعد خصم الحصة المقررة بموجب الفقرة 9 (ب) بين أطراف المضاربة على أساس أوزان محددة سلفاً. أما الخسارة، إن وجدت، ستحملها أطراف المضاربة وفقاً لمبادئ المضاربة المطلقة بحسب نسبة رأس مال كل عضو في الاستثمار.

13. تعدد أوزان لجميع مالكي (خطة ميثاق للتوفير) بناءً على ميزات خطة ميثاق للتوفير، وذلك بحسب احتساب الربح. يتم الإعلان عن الأوزان السارية على جميع خطط التوفير من ميثاق في بداية كل شهر، وتكون متوفرة في الفرع عند الطلب وعلى الموقع الإلكتروني للبنك في www.meethaq.om و www.meethaq.om/arabic.

14. يجوز للبنك المشاركة في الأعمال التجارية بصفته مستثمراً (رب المال) من خلال خطط أمواله أو أموال المودعين الآخرين، بما في ذلك الأموال المودعة في الحسابات الجارية.

15. يجوز دفع أي ربح متحقق شهرياً إلى حساب الودائع المتكرر لخطة ميثاق للتوفير، أو وفقاً لميزة المنتج من خطة ميثاق للتوفير.

16. في حالة تجاوز نسبة الربح الفعلي أقصى نسبة الربح المتوقع تقسم هذه الزيادة على أن تكون 90% منها للمضارب و10% لرب المال.

17. يجوز من وقت لآخر إدراج ميزات إضافية خاصة بخطة ميثاق للتوفير في المطوية الخاصة بالمنتج وموقع البنك.

18. لكل (خطة ميثاق للتوفير)، يقوم البنك بتوفير تغطية تأمين تكافلي للمالك الأساسي لخطة ميثاق للتوفير بناءً على مبلغ الاستثمار الشهري / الربع سنوي / النصف سنوي / السنوي (مساهمات في الخطة) ومدة خطة ميثاق للتوفير وفقاً لشروط وأحكام التأمين التكافلي من شركة تأمين تكافلي ذات سمعة طيبة / مرخصة عاملة في سلطنة عمان. بصرف النظر عن أي ترتيب مع شركة التأمين التكافلي، تتحمل شركة التأمين التكافلي مسؤولية سداد المطالبة ولا يكون البنك مسؤولاً بأي شكل من الأشكال عن دفع هذه المطالبة على الإطلاق.

19. في حالة عدم سداد المساهمات من قبل مالك خطة ميثاق للتوفير في أي شهر، فإن تغطية التأمين التكافلي يتوقف سريانها. وبمجرد بدء مالك خطة ميثاق للتوفير في سداد المساهمة المنتظمة في أي من الأشهر التالية، فإن تغطية التأمين التكافلي يستمر سريانها مرة أخرى ولكن مبلغ التأمين أو مبلغ تغطية التأمين التكافلي سينخفض بمقدار يعادل المساهمات التي لم يتم سدادها من قبل مالك خطة ميثاق للتوفير.

